



جامعة كفر الشيخ
كلية العلوم
قسم الفيزياء
وحدة ضمان الجودة

دليل أخلاقيات المهنة لأعضاء هيئة التدريس كلية العلوم جامعة كفر الشيخ قسم الفيزياء

رسالة البرنامج

رؤية البرنامج

يسعى قسم الفيزياء بكلية العلوم جامعة كفر الشيخ لإعداد خريجين و باحثين علميين متميزين و ذلك من خلال إكساب الطلاب المعلومات و المهارات العلمية و توفير البيئة البحثية التي تشجع علي البحوث المبتكرة لينافس في سوق العمل الداخلي و الخارجي و تساهم بفاعلية في خدمة المجتمع من خلال برامج أكاديمية و إنتاج علمي متميز.

يطمح قسم الفيزياء بكلية العلوم جامعة كفر الشيخ أن يصبح واحداً من الأقسام العلمية المتميزة في التعليم و البحث العلمي وخدمة المجتمع علي المستوي المحلي و الإقليمي و الدولي و تحقيق الريادة و التميز في علوم الفيزياء و البحث العلمي و المشاركة الفعالة مع مؤسسات المجتمع.

مقدمة

الأخلاق ضرورة من ضرورات الحياة المتحضرة، ومتطلباً أساسياً لتنظيم المجتمع واستقراره، وغيابها يعني غلبة شريعة الغاب حيث " القوة هي الحق " وليس " الحق هو القوة ". والجامعة على وجه الخصوص كمؤسسة ذات دور تعليمي وتنويري وتربوي مسؤولة عن نشر الأخلاق ليس فقط في ممارساتها وإنما أيضاً في سياساتها وفي كل ما تدعو إليه . فالجامعة مسؤولة عن الالتزام الخلقي في الأداء، ومسؤولة أيضاً عن تنمية الالتزام الخلقي بين الطلاب .

ولما كانت الجامعة معنية أساساً ببناء البشر وتحسين ظروف الإنسان، فهي في المقام الأول منظمة أخلاقية، تعنى بالبناء العلمي والخلقي للطلاب، وعليها بالتالي أن تحرص على تنمية بيئة أخلاقية في التنظيم وإلا عجزت عن النهوض برسالتها، فلا انفصال بين تحقيق رسالة الجامعة وبين التزامها بالأخلاق، ولا يتصور منطقياً الزعم بأن الجامعة نجحت في تخريج الكوادر وإجراء البحوث في حين أن سلوكياتها وسلوكيات أعضائها غير منسجمة مع الأخلاق لذلك فمن الضروري أيضاً أن تعرف على مواصفات البيئة الأخلاقية في الجامعة ومن هذه المواصفات الوعي الخلقي وتحمل الأساتذة لمسئولياتهم الأخلاقية.

ومن الضروري أن نتفق أولاً على تعريف مبسط لماهية الأخلاق ودور الجامعة كمنظمة أخلاقية، وبناءً على ذلك فإنه من الممكن أن نعرف الأخلاق على أنها أن تعرف ما هو التصرف الصحيح وما هو التصرف الخطأ ثم أن تفعل ما هو صحيح.

وتسعى كلية العلوم – جامعة كفر الشيخ إلى إرساء القيم الأخلاقية لضبط سلوكيات العاملين بها وذلك من خلال إعداد هذا الدليل الذي يعتبر مرجعية أخلاقية لضبط سير العمل بالكلية، وهذا الدليل ذو طبيعة خاصة , لأنه لا يتعلق فقط بالجوانب العملية في عمل الأستاذ الجامعي وإنما بالأساس الأخلاقي لهذا العمل فهو لا يتناول العقل فقط وإنما يتناول الضمير والوجدان كإطار مرجعي نستهدف به التوصل إلى المبادئ والقواعد الواجبة الإتباع, كما أنه أداة لتنمية القدرة على إصدار الأحكام الأخلاقية في مواجهة مختلف المواقف العملية بالكلية.

وتستمد رسالة التعليم الجامعي أخلاقياتها من هدى الرسالات السماوية التي تحث على الصدق مع النفس والغير، والإخلاص في العمل والتفاني في الأداء، والعطاء المستمر والأمانة والقدوة الحسنة. كما أنها تقوم على إعداد جيل متميز متسلح بالعلم والخلق يكون قادرا على حمل الرسالة، وتحمل المسؤولية، وأداء الواجب، والإعتراز بالإنتماء للوطن.

وحيث أن مهنة عضو هيئة التدريس رسالة رفيعة الشأن، عالية المنزلة، تحظى باهتمام الجميع، لما لها من تأثير عظيم في حاضر هذه الأمة ومستقبلها، ويتجلى سمو هذه المهنة ورفعتها في مضمونها الأخلاقي ونتائجها التعليمية، وعائدها المنتظر على الفرد والمجتمع بل وعلى الإنسانية.

لذا فإن إدراك عضو هيئة التدريس لعظيم رسالته تستوجب منه الحرص على نقاء السيرة وطهارة السريرة حفاظا على شرف المهنة.

ويهدف هذا الدليل إلى حث أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالالتزام بأخلاقيات مهنة التدريس من سجايا حميدة وسلوكيات فاضلة، والإسهام في تطوير المجتمع وتقديمه من خلال:

- تعزيز وتنمية قدراتهم العلمية والاجتماعية ولتعظيم دورهم الفاعل في منظومة التعليم الجامعي
- تبني قيماً مهنية وأخلاقية راقية كمنهاج لحياتهم العلمية والعملية.
- نشر الوعي بأهمية مهنة التدريس ودورها في بناء مستقبل هذا الوطن.
- إعطاء المثل والقدوة الحسنة للطلاب خاصة ولغيرهم من أفراد المجتمع عامة.

ويتضمن هذا الدليل مجموعه من المبادئ والمعايير يتعين على أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالوظائف الأخرى مراعاتها في أدائهم للارتقاء برسالتهم تجاه أبنائهم الطلاب وزملاء المهنة والعاملين معهم في الوظائف المختلفة والبيئة المحيطة بهم وأيضاً تجاه الوطن.

وتستمد المعايير الأخلاقية من ثلاث مصادر رئيسية:

1 - المصدر الأول: الشرع والقيم الإنسانية:

القيم الإنسانية الأساسية المنبثقة من الديانات السماوية التي تنبع من أن لله سبحانه وتعالى قد ميز العلماء و من أمثلة هذه القيم المستمدة من الشرائع السماوية؛ الأمانة والصدق وعدم إيذاء الغير.

2- المصدر الثاني: القوانين والشرائع:

تنص المادة 96 من قانون الجامعات 1972 /49 على ما يلي:
على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها في نفوس الطلاب،
وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شؤونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية.
ولقد جاء في النصوص التفسيرية لذلك: أنه من الواضح أن النصوص المقررة للواجبات مهما تعددت لا
قيمة لها في ذاتها إلا بعد الالتزام بها من جانب أعضاء هيئة التدريس نصاً وروحاً.
والواقع أن المجتمع الجامعي تحكمه قيم وتقاليد لها قوة القانون، وتعارف عليها العلماء في مجتمعنا
ومجتمعات أخرى، ولعله يكون من المناسب أن نذكر فيما يلي على سبيل المثال لا الحصر بعضاً من
القيم والتقاليد التي تحيا وتتطور بها الجامعات، فالجامعة أستاذ وطالب علم وكان لازماً أن ترسخ تلك
التقاليد لإيجاد البيئة المثالية والمناخ المناسب لعمل الجامعة

3- المصدر الثالث: الثقافة السائدة في المجتمع:

الثقافة السائدة في المجتمع وما يفعله الآخرون. فما يشاهده الأستاذ في سلوكيات الآخرين لابد سيترك أثراً
عليه أحياناً، بل إن تصرف رئيس الجامعة مثلاً يمكن أن يصبح معياراً نقيس عليه للاختيار بين تصرفين
مطروحين للمناقشة والسلوك .

أخلاقيات المهنة لعضو هيئة التدريس

أوضحنا سلفاً أن كل ما يفعله الإنسان يتضمن رسالة خلقية، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد،
والأستاذ الجامعي في موقع خاص للغاية بالنسبة لطلابه وبالنسبة للمجتمع، حيث يتوقع منه أن يعاون في
التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، إضافة إلى أن يتحلى هو نفسه بالخلق القويم في سلوكه ليس فقط لان هذا
واجبه، وإنما أيضاً لأنه النموذج الذي يؤثر في سلوك المحيطين به .

مسئولية الأستاذ في الأخلاق تقع إذن في بعدين :

البعد الأول:

واجبه في أن يكون ملتزماً في سلوكه بالمعايير الأخلاقية الرسمية وغير الرسمية المنبثقة من الأديان
والثقافة السائدة والمجتمع .

البعد الثاني:

واجبه في أن يسهم بجدية في تربية طلابه وتهيئة الظروف لنموهم المعرفي والخلقي نمواً صحيحاً
إن سلوك الأستاذ يعكس علي البعدين في نفس الوقت، فكل ما يفعله الأستاذ هو التزام خلقي وهو نموذج
يسهم في التكوين الخلقي لطلابه .

أولاً: عضو هيئة التدريس ومهنة التدريس:

تتمثل رسالة عضو هيئة التدريس في تسخير خبرته التعليمية والمعرفية المتميزة في تنشأة جيل مؤهل ومسلح بالعلم والخلق يكون قادراً على تحمل المسؤولية الوطنية والنهوض بتلبية احتياجات المجتمع، ويتطلب ذلك من عضو هيئة التدريس ما يلي:

- أن يكون الرقيب الحقيقي عليه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضميره اليقظ وحسه الناقد.
- أن تكون السمات الشخصية له هي: الإستقامة، الصدق، الأمانة، الحلم، الحزم، الإنضباط، حسن المظهر، بشاشة الوجه، التسامح.
- يسهم في ترسيخ مفهوم المواطنة وشرف الانتماء وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.
- التمكن من المادة العلمية الذي يقوم بتدريسها والمرتبطة بتخصصه مع التحضير الجيد لتدريسها.
- أن يكون علي دراية بالأمور التربوية والطرق والأساليب التدريسية.
- أن يلم بالمستجدات في مادته مع التعليم والتدريب المستمر في مجال التخصص من خلال الندوات والمؤتمرات ومتابعة المستجدات المحلية والعالمية .
- أن يطبق معايير الجودة علي المادة التي يقوم بتدريسها بالشكل الذي يحقق مستوي جيد للخريج وعلي مستوي أداء المهنة في المجتمع.
- أن يكون قدوة لطلابه خاصة وللمجتمع عامة متمسكاً بالقيم والمثل العليا داعياً الى نشرها بين أفراد المجتمع.
- يغير ويطور من أساليب التدريس بالشكل الذي يجعله مشوقاً وممتعاً للطلاب مع إتقانه لمهاراته من خلال الدورات التدريبية واستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات.
- يؤدي عمله بإخلاص وأمانة ومثابرة حرصاً علي النمو المعرفي والخلقي للطلاب .
- أن يحسن الظن بطلابه ويعلمهم أن يكون كذلك في حياتهم العامة والخاصة ليلتمسوا العذر لغيرهم قبل أن يتصيدوا أخطاء الغير ويروا عيوب أنفسهم قبل أن يروا عيوب الآخرين.
- لا يفرق بين طلابه على أساس الدين أو الجنس أو اللون سواء في العطاء أو التعامل أو التقويم.
- أن يكون نموذجاً للحكمة والرفق وحسن الاستماع لآراء الآخرين.

- عدم استخدام الأجهزة والمعدات والإمكانات العلمية داخل المؤسسة في غير أغراض البحث والدراسة الخاصة بالمؤسسة التعليمية.
- عدم المبالغة من قبل الاستاذ الجامعي في التقدير المادي لانتاجه العلمي .

- التزام الكفاءة و الجدية فيما يسند إليه من مهام.
- الالتزام بدوره في متابعة وتوجيه معاونى أعضاء هيئة التدريس والطلاب وارشادهم نحو مصادر المعرفة المختلفة
- العمل على نشر روح الانتماء والولاء للمؤسسة التعليمية بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين والطلاب.

ثانياً: عضو هيئة التدريس والطلاب:

- تساعد مراعاة الإرشادات التالية على الممارسة الأخلاقية المرجوة لعضو هيئة التدريس تجاه طلابه.
- أن يحث طلابه على التحصيل وأن ينمى فيهم التفكير العلمى الناقد وحب التعليم الذاتى والمستمر.
 - أن لا يفرق فى العطاء أو التعامل أو التقويم بين طلابه على أساس الدين أو الجنس أو اللون.
 - أن يحرص على أن تظل صورته محاطة بالاحترام فى نفوس طلابه, وعليه أن يكون قدوة لهم
 - أن يحرص على تجنب استخدام سلطاته أو نفوذه أو اللجوء الى أساليب التخويف أو الإحراج أو الضغط على طلابه لإرغامهم على شيء طلباً لفائدة تعود عليه شخصياً.
 - أن يتعامل بأسلوب إنسانى كريم مع طلابه, ولا يقيم علاقات شخصية معهم تضعه موضع الشبهات.
 - أن يتجنب التقليل من شأن الطلاب أو التنسفيه من قدراتهم ولا يتهاون فى اتخاذ اللازم عند حدوث أى تجاوزات ومعالجتها بالطرق التربوية السليمة.
 - أن يترفع عن قبول الهدايا مهما كانت قيمتها, ولا يسعى للتكسب أو الاستفادة من مهنته.
 - أن يكون قادراً على اكتشاف إمكانات طلابه, وأن يرعى الطلاب الموهوبين والمتميزين والمبدعين منهم رعاية خاصة.
 - أن يحترم جميع الثقافات والانتماءات ويتفهم ظروف الطلاب الاجتماعية والاقتصادية .
 - يحث الطلاب على الرجوع إلى المراجع والمصادر العلمية العالمية, ويتجنب نشر المذكرات ذات المعلومات المختصرة, كما يحثهم على امتلاك وسائل التقدم, والأدوات المعرفية, والوسائط المتنوعة, والتمكن من اللغات التى تساعد على امتلاك مناهج البحث
 - أن يحرص على تحديث المناهج حتى تواكب العصر.
 - أن يحرص على متطلبات العمل الوظيفي(الحضور- المواظبة- التدريب-....)
 - لا يستغل وقت طلبة الدراسات العليا فى أغراض شخصية, ولا يعتمد تعطيلهم.
 - حث طلابه على أداء عملهم على الوجه الأكمل, وأن يغرس فيهم حب البحث عن الحقيقة, واتباع المنهج العلمى فى التفكير.
 - التعامل مع الطلاب كمعلم وموجه وصديق .
 - المشاركة فى الأنشطة الطلابية .

- عدم القيام بإعطاء دروس خصوصية ومحاربة هذه الظاهرة المنتشرة في المراكز الخارجية من خلال تخصيص وقت كافي للرد علي استفسارات الطلاب .
- ارشاد الطلاب عن مصادر المعرفة المختلفة بالمكتبات وشبكات الانترنت
- الالتزام بالقيام بدور المعلم والمرشد والموجه والأب والصديق والقوة لطلابه.
- تنمية روح الانتماء للوطن والمجتمع ولكل ما تخص عليه الأديان السماوية من قيم وسلوك.
- الاحتكام الى الوازع الديني والضمير المهني في تعامله مع الطلاب.
- يعد الأستاذ قدوة لطلابه فهو يبعث برسائل أخلاقية مؤثرة في كل ما يقوله داخل الكلية وخارجها فالأستاذ مسئول مهنيا وخلقيا عن النمو الخلقى السوي للطلاب لأنه يغرس في نفوس طلابه بكافة السبل المباشرة وغير المباشرة القيم السليمة والأخلاق الحميدة وبخاصة قيم التقدم مثل:
- قيمة الوقت. - قبول الآخر والتعددية. - الحوار البناء .
- إتقان العمل. - إتباع المنهج العلمي.
- غرس مقومات الالتزام بالسلوكيات والأخلاقيات المهنية لدي الطلاب وذلك علي مستوي تخصصات البرامج التي تقدمها الكلية حتى يكونوا واجهة مشرفة للكلية كمؤسسة تعليمية وبحثية وخدمية عند التحاقهم بسوق العمل.

اخلاقيات المهنة في مجال التقييم والتقييم للطلاب

- مراعاة الدقة والعدل والالتزام النظام والانضباط في جلسات الامتحان.
- منع الغش ومعاقبة من يقوم به.
- مراعاة الدقة والسرية الكاملة عند تصحيح أوراق الإجابة وعند رصد درجات الطلاب.
- اعتبار أن مستوى الطلاب في الأداء هو المعيار الوحيد لتقييمهم، وليس أي عامل آخر يتصل بالجنس أو العرق أو الدين.
- تنظيم الامتحانات وإعداد نتائجها بالشكل الذي يتيح الفرصة لتطبيق العدالة بين جميع الطلاب.
- السماح بمراجعة نتائج الامتحانات وإعادة تصحيح أوراق إجابة الطلاب بحرية تامة حال جود أي تظلم
- متابعة أداء الطلاب وتقييمهم بشكل دوري مع إفادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار .
- التقييم المستمر لأداء الطلاب وإخطار اولياء الامور في الحالات التي تستوجب ذلك .
- التواجد والمتابعة المستمرة اثناء عقد الامتحان
- أن يكون الامتحان ملائماً مع ما تم تدريسه وتقييم مستويات الطلاب حسب تفوقهم.
- لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن ينوه عن الأسئلة التي سنأتي في الامتحان لأن ذلك يتعارض مع تحقيق العدل والكفاءة في تعليم الطلاب بجديّة.

- مراعاة الدقة والعدل والتزام النظام والانضباط في جلسات الامتحان.
- عدم إشراك الأقارب في امتحانات أقاربهم.
- يراعي الدقة في عملية تصحيح كراسات الإجابة و الموضوعية و النزاهة في تقييم الورقة الامتحانية.
- تنظم عمليات رصد الدرجات بما يحقق الدقة والسرية التامة.
- الحياد والعدالة في تقييم الطلاب.
- تعرض النتائج علي لجنة الممتحنين دون كشف الأسماء لاتخاذ قراراته بحيادية.

ثالثاً: عضو هيئة التدريس وزملاء المهنة:

- علاقة عضو هيئة التدريس بزملاء المهنة تلعب دورا هاما في بلورة القيم الأخلاقية الحاكمة التي تمس الصالح العام للكلية. و من أجل الارتقاء بهذه العلاقة يجب على عضو هيئة التدريس مراعاة ما يلي:
- المحافظة علي روابط المودة والاحترام المتبادل والثقة مع الزملاء والرؤساء والمرؤوسين
 - دعم الأساتذة الكبار لشباب أعضاء هيئة التدريس في مختلف الأنشطة التعليمية والحرص على توجيههم بما ينهض بالمستوى العلمي للمؤسسة التعليمية.
 - أن يحترم حقوق زملاء المهنة على جميع المستويات.
 - أن يحيط بالسرية وبقدر من الثقة ما يعرفه عن زملائه والا يتيح للآخرين ما يعرفه عن خصوصيات زملائه.
 - أن يشجع ويدعم زملاءه المشاركين معه في العمل، وأن يعترف بقدراتهم ، وأن يمتنع عن توجيه اللوم الشخصي أو غير العادل.
 - أن يلتزم بأداب الحوار وأن يكون قادرا على التواصل السلس والتعامل الراقى مع زملائه.
 - أن يدعم روح التعامل والمشاركة، وتشجيع العمل الجماعي.
 - الاستقلال في مباشرة الاعمال .
 - النزاهة والالتزام بالوقت المحدد للعمل .
 - تقبل النقد والنصيحة من الزملاء .
 - التحلى بالأمانة والصدق في جميع التعاملات
 - القدرة علي اتخاذ القرار وعدم التردد.
 - احترام حقوق الآخرين .
 - التعاون والتبادل العلمي بين الزملاء.
 - احترام الملكية الفكرية للزملاء.
 - الدعم المعنوي والمساندة الفعالة لمواجهة المشكلات سواء المهنية أو الشخصية .

- أن يشجع التفاعل الخلاق مع زملاء المهنة خارج الكلية بمختلف التخصصات.
- أن لا يخل بثوابت القيم الجامعية, ولا يجوز له إهانة زملائه, أو التهوين من أقدارهم في السر أو العلن.
- أن يحرص على أن يتعلم ما يجله, ولا يتعالى على من يعلمه.
- الدعم المعنوي والمساندة الفعالة لمواجهة المشكلات سواء المهنية أو الشخصية.
- أن يعمل على التخلص من العلاقات السلبية قبل تفشيها مثل (سوء الظن – الحقد – الأنانية – إفشاء الأسرار- النقد للهدم- معاداة النجاح-....)
- أن يعمل على نشر العلاقات الإنسانية الراقية (حسن الظن- تشجيع العمل الجاد- لنقد البناء -.....)
- أن يعي حساسية التعامل مع الزملاء حيث أنها علاقات شديدة التعقيد, لأنها تقوم بين زملاء مهنة بعضهم تلاميذ بعض.
- أن يعي أن علاقاته مع زملائه وأساتذته يراها أفراد الهيئة المعاونة والطلاب مما ينعكس على سلوكياتهم الجامعية.
- الاهتمام بأفراد الهيئة المعاونة من خلال:
 - الاستماع الجيد لمشاكلهم ومساعدتهم على إيجاد الحلول المناسبة.
 - العمل على تدريبهم على المهارات الأكاديمية اللازمة لتقدمهم.
 - تشجيعهم على إنجاز المهام بطرق علمية وتيسير سبل نمو التفكير العلمي والفكرى لهم.
 - تدريبهم على إبداء الرأي بشجاعة وحرية تامة مع الإلتزام التام بأداب الخطاب.
 - أن يتحمل المسؤولية كاملة عن نتائج عملهم في حالة تكليفهم بالمهام نيابة عنه.

رابعاً: عضو هيئة التدريس وخدمة المجتمع :

- تتطلب القيم الأخلاقية و الإلتزامات العامة لعضو هيئة التدريس تجاه المجتمع الحرص على ما يلي:
- العمل على تعزيز الإحساس بالانتماء للوطن والحفاظ على وحدته وتعاون أبنائه.
 - نشر قيم العدل والصدق تحقيقاً لأمن الوطن واستقراره وحرصاً على سمعته ومكانته بين المجتمعات الأخرى كما يحرص على التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والتفاعل الإيجابي مع الثقافات الأخرى.
 - التفاعل مع مشاكل المجتمع بمحاولة الإسهام لإيجاد الحلول المناسبة لها.
 - الاهتمام بالأبحاث التطبيقية ذات المردود المباشر على المجتمع.
 - الحرص على تقوية الروابط مع المؤسسات الإنتاجية المختلفة والتي تؤدي إلي التفاعل المباشر بينهما بحيث يسهم أعضاء هيئة التدريس في حل المشكلات التي تواجه هذه المؤسسات
 - الاهتمام بالبحث في قضايا المجتمع ومحاولة إيجاد الحلول لها.
 - حق المجتمع في مناقشة ومتابعة السياسة التعليمية للمؤسسة .

- تعزيز روح الانتماء بين أفراد المجتمع من خلال عقد الندوات والمؤتمرات.
- المساهمة المستمرة في تنمية المجتمع وإمداده بالخبرات العلمية والثقافية.
- تعزيز القيم الدينية والأخلاقية بين أفراد المجتمع.
- يحرص علي إعداد الطاقات البشرية التي يحتاجها المجتمع، الحرص على تزويد الخريجين بأحدث المعارف والخبرات التي يحتاجها المجتمع.

خامسا: أخلاقيات البحث العلمي:

- أعضاء هيئة التدريس بكلية العلوم جامعة كفر الشيخ يلتزمون في عملهم ومسلكتهم إلتزاماً كاملاً بالميثاق الأخلاقي للجامعة وما ورد فيه من قواعد وإرشادات أخلاقية و مهنية خاصة بأخلاقيات البحث والتأليف و النشر العلمي منها :
- مراعاة الإلتزام بالأمانة العلمية وإتباع القواعد والتقاليد الراسخة في هذا المجال وعدم تزييف النتائج أو بترها لأى هدف ولا ينسب لنفسه إلا فكره وعمله.
 - اختيار الموضوعات البحثية التي تلبي احتياجات البيئة والتي تسهم في حل مشكلاتها ومتابعة اثر هذه البحوث في حلها وتطوير المجتمع.
 - احترام الملكية الفكرية للآخرين والدقة في نقل الأفكار والإشارة إلي المصادر التي استقي منها الباحث المعلومات التي استعان بها في بحثه وفق أصول منهجية وبطريقة علمية دقيقة مع ذلك اسم المؤلف ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
 - توافق الانتاج العلمي لعضو هيئة التدريس مع الخطة البحثية للجامعة.
 - نشر ثقافة النشر العلمي وحقوق الملكية الفكرية.
 - في البحوث المشتركة يجب توضيح أدوار المشاركين بدقة والابتعاد عن وضع الأسماء للمعاملة أو للمعاملة.
 - يجب جمع البيانات بعناية ودقة دون تحيز من جانب الباحث.
 - الاشارة الى كافة الاطراف التي عاونت الباحث وساهمت لاستكمال البحث .
 - الاشارة الي كافة وجهات النظر حتي لو تعارضت مع وجهة نظر الباحث .
 - يجب علي الباحثين استكشاف كافة مصادر التحيز في البيانات والتفسيرات البديلة لنتائجها ودراساتها, كما يجب استخدام الاختبارات الإحصائية الهامة لتحديد مستوي الثقة في أي علاقة.
 - يجب تقديم البيانات في شكل واضح وكتابة البحث بتفاصيل كافية تمكن الباحثين من إعادة التجارب والتحقق من النتائج.
 - تحديث البيانات في المؤلفات المقررة علي الطلاب حتى يلموا بالأوضاع الحديثة المحيطة.

- تنمية مهارة البحث العلمي من خلال الاطلاع المستمر على النشرات والكتب ومصادر المعرفة في مجال التخصص
- البعد عن استعمال البحث العلمي لأهداف غير علمية كالأغراض السياسية أو المصالح الشخصية أو محاباة الأقارب أو مجاملة مسئول أو هيئة أو مؤسسة مهما كان شأنها.
- الالتزام بذكر المصادر والمراجع بالدقة والأمانة.
- الالتزام بالموضوعية والتجرد التام والبعد عن الاعتبارات الشخصية وذلك عند تقويم الأبحاث بعد الانتهاء منها.
- إدراك أن البحث العلمي عملية مستمرة ليس لها حدود زمنية معينة, ويتطلب الإطلاع المستمر على كل جديد سواء في المجالات العلمية أوفى المؤلفات المختلفة في مجال التخصص, والاشتراك الفعال في المؤتمرات العلمية المتخصصة, وعرض الجديد على الزملاء في التخصص ومناقشتهم في ذلك مناقشة علمية تركز على أسس وقواعد الحوار وثقافته الراقية.
- ترشيد استخدام الموارد المالية لإجراء البحوث وعدم الإسراف دون مقتضى لذلك.
- الحرص على تكوين مدارس علمية متخصصة ترفع من قدر الأستاذ والجامعة في الأوساط العلمية محليا وعالميا.
- التحلى بروح الفريق والمقدرة على العمل الجماعي والبعد عن الفردية والأنانية والبعد عن الرياء وحب الشهرة.
- محاربة أى انحراف فى البحث العلمى (التدليس , التزييف, النقل , السطو) والإبلاغ عنها واعتبارها جرماً أكاديمياً يعرض من يقترف هذا الجرم للمساءلة والجزاء وفق ما ينص عليه القانون واللوائح المنظمة لذلك.
- عدم إساءة استخدام المعلومات ذات الطابع السرى والمأخوذة من مسودة النسخة الأصلية لاستخدامها فى دراسة مماثلة, حيث يعد هذا أحد أخطر أشكال السطو. ويعتبر السطو من أكثر قضايا سرقة حقوق الملكية الفكرية خطورة. ويعرض نفسه للمساءلة القانونية كل من سولت له نفسه السطو على أفكار الغير المنشورة.
- أن يكون الباحث مرنا غير متعصبا لرأيه مؤمنا بمقولة "إن رأى صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب".

سادسا : اخلاقيات المهنة فى مجال الإشراف على الرسائل العلمية

- التوجيه المخلص والأمين في اختيار وإقرار موضوع البحث والتوجيه المستمر لهم أثناء البحث.

- تقديم المعونة العلمية المقننة الى طلاب البحث العلمي بشكل متوازن، فلا ينبغي أن تكون أكثر مما يجب بشكل يجعل الطالب لا يتحمل مسؤوليته ، ولا تكون اقل مما يجب فلا يستفيد الطالب من أستاذه بشكل جيد .
- عدم القيام بالإشراف علي الرسائل العلمية خارج تخصصه العام.
- عدم قبول اي هدايا من الباحثين الذين يتولي الاشراف عليهم او التدريس لهم .
- التأكيد المستمر علي الأمانة العلمية والسرية.
- تنمية قدرات الباحثين علي التفكير والإبداع في المجالات البحثية الجديدة.
- تعويد الطالب على تحمل مسؤولية بحثه وتحليلاته ونتائجه والاستعداد للدفاع عنها .
- التأكيد المستمر على الأمانة العلمية لطلابه من الباحثين .
- التقييم الدقيق والعاقل للبحوث التي يشرف عليها أو يُدعى للمشاركة في الحكم عليها.
- التعامل مع طلاب البحث العلمي بالشكل الذي يضمن عدم إذلال أو إهانة الطالب وتسفيه قدراته أثناء مراحل القيام بالبحث أو أثناء مناقشة الرسائل العلمية.
- ألا يستغل وظيفته الإشرافية في استغلال طلاب بحثه، وأن يراعي ضميره عند التعامل معهم.

سابعا : اخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات :-

- يمكن حصر مسؤولية اعضاء هيئة التدريس والهيئه المعاونة في هذا الشأن فيما يلي:
- لا يجوز قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو أشخاص سيئي السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة.
 - الهدايا والتبرعات التي تتلقاها الكلية يجب أن تكون معلنة بشفافية تامة وجهات تلقيها بالكلية معلنة واستخداماتها معلنة.
 - يجب عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي تأثير علي سياسات الكلية ونشاطها.
 - يحذر علي أعضاء هيئة التدريس قبول هدايا أو تبرعات شخصية خاصة من أشخاص لهم علاقة بعمل أعضاء هيئة التدريس.

- يجب وقف التعامل مع أي جهة أو شخص ثبت مؤخرا تورطه أو تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف.
- الالتزام بالقواعد والسياسات الرسمية للمؤسسة التعليمية بشأن قبول الهدايا والمنح والتبرعات.
- الالتزام بعدم المشاركة في أي دراسة مع جهات اجنبية إلا بعد موافقة الجهات السيادية وداخل اطار البرامج والمشروعات والاتفاقيات الدولية.



جامعة كفر الشيخ
كلية العلوم
قسم الفيزياء
وحدة ضمان الجودة

حقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس

أولاً : حقوق أعضاء هيئة التدريس

كفل نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ولوائح التنفيذية حقوقا كثيرة لأعضاء هيئة التدريس منها ما يلي:

- الاجازات بانواعها، ومنها اجازة التفرغ العلمي.
- العدالة في توزيع الابعاء الدراسية وابعاء العمل.
- العدالة في توزيع الاشراف على الرسائل العلمية والابحاث.
- الترشيح للمؤتمرات والندوات والبعثات والانشطه المختلفه وورش العمل من خلال وضع ضوابط ومعايير للاختيار والاعلان عن تلك المعايير للسادة اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونه.
- حصر حقوق اعضاء هيئة التدريس(المادية – الاجازات – الاعارات – النقل و الانتداب) ورفعها على الموقع الالكتروني للكلية.
- اعطاء الحق للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في التقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم والبت فيها.
- اعلام الساده اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمصادر تمويل البحث العلمى وكيفية الاستفادة منها عن طريق نشرها على الموقع الالكتروني للكلية.
- اعلام الساده اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالنظام التاديبى الخاص بهم.
- اعطاء بدل التكاليف بعمل اداري إلى جانب عمله الأصلي.
- اعطاء جميع اعضاء هيئة التدريس فرصة الانتداب للتدريس خارج الكلية في اطار تخصصاتهم.
- ان يعامل عضو هيئة التدريس ومن في حكمه معاملة موظفي الدولة المعادلين له في المرتبة من حيث البدلات والمكافات.
- من حقه الاعارة، والندب، والعمل كمستشار غير متفرغ لاحدى الجهات الحكومية خارج الجامعة.
- الترقيه اذا استكمل شروطها النظامية.

ثانيا واجبات أعضاء هيئة التدريس:

هناك واجبات بديهية ينبغي على عضو هيئة التدريس الالتزام بها مثل الابتعاد عن التصرفات الاكاديمية أو المهنية التي تؤدي إلى الاساءة إلى سمعة الجامعة التي ينتسب اليها أو يتخذ تصرفا من شأنه ان يبهد اموال الجامعة، والا يستغل اسم الجامعة لخدمة مصالحه الذاتية، والا يعمل خارج الجامعة الا بعلم الجامعة وموافقتها.

يمكن اجمال الواجبات المطلوبة من عضو هيئة التدريس بوجه عام في الامور التالية:

- التدريس ضمن النصاب المقرر
- التدريس الاضافي فوق النصاب المقرر اذا دعت الضرورة إلى ذلك.
- اعداد الامتحانات الخاصة بمواده.
- المشاركة مع أعضاء قسمه في اعداد الخطط الدراسية وتطوير البرامج للقسم.
- الاشراف على الجانب العملي أو الميداني في متطلبات المواد التي يدرسها.
- القيام بالبحوث والدراسات وورش العمل والمشاركة في البحوث الجماعية في مجال تخصصه.
- الاشراف على بحوث ورسائل طلاب الدراسات العليا.
- ارشاد طلاب الجامعة وطلاب الدراسات العليا وتوجيههم.
- الاتصال بكل جديد في مجال تخصصه، ومتابعة ما استجد من مؤلفات ودوريات وبحوث في مجال تخصصه.
- القيام بالكتابات الابداعية والتحليلات الهادفة التي تسهم في تقديم المعرفة، وخدمة المجتمع.
- المشاركة في جلسات مجالس الاقسام واللجان والجمعيات المختلفة في الكلية والجامعة.
- ويمكن تشديد تطبيق الواجبات والحقوق كما هي في اللائحة الحالية كمرحلة أولى، مثلا التشديد في التزام عضو هيئة التدريس بالنصاب وحضور المحاضرات في وقتها، ومراقبته من ناحية الأداء والاختبارات، هذا سيميز العضو المنضبط من المتلاعب،
- ولتحقيق ذلك يمكن وضع بعض الإجراءات الرقابية التي تكشف أصحاب الأداء المتميز من عدمه مثل تحديد ممتحنين خارجيين لعينة من المقررات مثلا أو لعينة من نتائج الطلاب ليتضح قوة وضعف اداء عضو هيئة التدريس، كذلك يمكن التأكيد على أهمية مشاركة عضو هيئة التدريس في لجان القسم والكلية والالتزام بالساعات المكتبية وحضور المؤتمرات في نقاط الترقية، ويمكن أن تستخدم هذه المعايير في قرار منح التفرغ العلمي من عدمه. وهذا يتطلب أن تثبت جميع الممارسات الجيدة والسلبية مستنديا حتى يمكن الاستناد عليها في تفضيل بعض الأعضاء على بعض في بعض المزايا السابق ذكرها أو أخرى مثل حضور المؤتمرات والانتدابات والعمل الإداري وغيره من الأنشطة التي يتسابق إليها الأعضاء.
- وأود ان انوه بضرورة التأكيد على أهمية تقييم رئيس القسم والعميد للعضو في المجالات المذكورة سابقا بناءا على سجل يوضح تفاصيل ما ذكرناه آنفا، ولكي تكتسب هذه الاجراءات
-
- قوتها النظامية فلا بد أن تقر هذه من قبل المجلس العلمي ومجلس الجامعة بما لا يتعارض مع اللائحة ومن ثم تعلن للأعضاء ويبدأ تطبيقها.

● كذلك اقترح ان يتم اتخاذ اجراءات لمنح معالي مدير الجامعة صلاحية صرف بدلات يستخدم فيها جميع المتطلبات المذكورة سابقا تصرف للأعضاء أصحاب الأداء المتميز مع وضع ضوابط دقيقة لذلك.

واجبات معاوني اعضاء هيئة التدريس

مادة 148

على المعيدين والمدرسين المساعدين بذل أقصى الجهد فى دراساتهم وبحوثهم العلمية فى سبيل الحصول على الماجستير أو الدكتوراه أو ما يعادلها . وعليهم القيام بما يكلفون به من تمرينات ودروس عملية وغيرها من الأعمال على أن يراعى فى تكليفهم أن يكون بالقدر الذى يسمح لهم بمواصلة دراساتهم وبحوثهم دون ارهاق أو تعويق.

مادة 140

المادة مستبدلة بالقانون 48 لسنة 4584 51. مع مراعاة حكم المادة 16 ، الا يجوز للمعيدين أو المدرسين المساعدين أن يسجلوا لدراسة عليا للحصول على درجة جامعية فى غير تخصص أقسامهم إلا بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية أو المعهد وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة.

مادة 150

على المعيدين والمدرسين المساعدين تلقى أصول التدريس والتدريب عليه وفق النظام المقرر

مادة 151

على المعيدين والمدرسين المساعدين المشاركة فى أعمال المؤتمرات العلمية للكلية أو المعهد والمؤتمرات العلمية لأقسام، وذلك وفقا لأحكام المقررة فى اللائحة التنفيذية

مادة 152

الا يجوز للمعيدين والمدرسين المساعدين إلقاء دروس فى غير الجامعة التى يتبعونها

مادة 154

تكون مساءلة المعيدين والمدرسين المساعدين أمام مجلس تأديب يشكل من:- نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث رئيسا، أحد أعضاء هيئة التدريس فى كلية الحقوق يختاره رئيس الجامعة سنويا عضوين مستشار مساعد بمجلس الدولة يندب سنويا، وعند الغياب أو قيام المانع يحل محل نائب رئيس الجامعة أقدم العمداء ثم من يليه فى الأقدمية

ثالثا اقتراحات اضافيه على الحقوق والواجبات من واقع الجامعات العالمية والشركات المؤسسات الخاصة:

- تعد الامتيازات التي تمنح لعضو هيئة التدريس من العوامل الهامة التي تشجعه على الاستمرار في العمل في الجامعة، وتطوير نفسه اكاديميا واداريا، كذلك فان الواجبات تجعله يبذل الجهد والعناية لتحقيق أهداف الجامعة.
- وفيما يلي عدد من الاقتراحات الاضافية لحقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس:
 - تعديل وزيادة سلم الرواتب لأعضاء هيئة التدريس.
 - توفير صندوق الادخار وهو صندوق يشترك فيه أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، ويمنح قروضا ميسرة لمن أمضى خمس سنوات فاكثر وتستقطع نسبة معينة من الراتب الشهري لسداد ذلك القرض.
 - صرف سلفة لعضو هيئة التدريس السعودي المستجد بحد اعلى ستة رواتب وان تحسم من مرتبه خلال الأربع سنوات الأولى من تاريخ صرفها.
 - دفع بدل سكن سنوي لعضو هيئة التدريس اذا لم تؤمن له الجامعة السكن المناسب.
 - انشاء جائزة سنوية تتضمن مبلغا من المال وشهادة تقدير لعضو هيئة التدريس المثالي.
 - انشاء جائزة سنوية تتضمن مبلغا من المال وشهادة تقدير لافضل بحث نشر خلال السنة.
 - تكريم أعضاء هيئة التدريس الحاصلين على براءات اختراع، أو تميز علمي وتقديمهم إلى صانعي القرار ، والاشادة بهم على مستوى الوطن.
 - الاتفاق مع بعض الشركات والفنادق والمراكز الطبية لتقديم تخفيضات بنسب معينة لعضو هيئة التدريس.
 - توفير بيئة عمل مناسبة لأعضاء هيئة التدريس تدفعهم نحو الشعور بالولاء والانتماء للجامعة.
 - تسهيل الاتصال بينهم وبين الادارة العليا في الجامعة، وان تكون فعالة لنقل آمالهم وتطلعاتهم، وعقد لقاءات دورية معهم.
 - ان تحدد بدقة ووضوح معايير تقييم أعضاء هيئة التدريس، والا تترك بيد اشخاص محددين (رئيس القسم أو عميد الكلية)، لوضع نقاط التقييم.
 - ان تسن طرق رقابة فعّالة وواضحة ومحددة لمراقبة اداء أعضاء هيئة التدريس، مع الأخذ في الاعتبار مكانة العضو الاكاديمية.
 - ان يمنح أعضاء هيئة التدريس حرية كبيرة للتعبير عن آرائهم، وضمان تلك الحرية.
 - تحديد دور الجامعة في التطوير المهني لأعضاء هيئة التدريس وتطوير خبراتهم العلمية واثرائها لضمان تطوير اهلية عضو هيئة التدريس للقيام بالعمل الجامعي والاضطلاع بمسؤولياته.

رابعا: إجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة:

- تلتزم المؤسسة باتخاذ قرارات تصحيحية تجاه أى ممارسات غير عادلة.
- تلتزم المؤسسة بالاعلان عن القرارات المتعلقة بتصحيح أى ممارسات غير عادلة.
- تلتزم المؤسسة بوضع خطة فورية لتصحيح المسارات غير العادلة فور اكتشافها مثل (تشكيل اللجان الاستشارية المنبثقة من مجلس الكلية - توزيع الابعاء التدريسية - الحوافز والمكافآت - اساليب التعليم - ادوات التقويم وتفعيل الكلية القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة، وتستفيد من التغذية الراجعة الواردة من المستفيدين من القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة.
- وقد تم اتخاذ إجراءات / قرارات تصحيحية في الكلية لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة ومن هذه الإجراءات:
- إعادة توزيع الابعاء التدريسية لأعضاء هيئة التدريس طبقا لتخصصاتهم بالأقسام العلمية المختلفة استجابة لشكواهم.
- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم في الامتحان النهائي او اعمال السنة وتشكيل لجنة لتقييم الورقة الامتحانية او للتصحيح اذا كانت الشكوي جماعية واتخاذ اللازم بناء علي قرارها.

الضوابط الحاكمة لتدريس المقررات

القوانين المنظمة لمزاولة مهنة التدريس بالجامعة

مادة ٩٥ :-

على السادة أعضاء هيئة التدريس أن يتفرغوا للقيام بالدروس والمحاضرات والتمرينات العملية وأن يسهموا في تقدم العلوم والآداب والفنون بإجراء البحوث والدراسات المبتكرة والإشراف على المعامل وعلى المكتبات وتزويدها بالمراجع .

مادة ٩٦ :-

على السادة أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها في نفوس الطلاب وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية من خلال الريادة ونظم الأسر.

:- مادة ٩٧ :-

يتولى أعضاء هيئة التدريس حفظ النظام داخل قاعات الدروس والمحاضرات والبحوث والمعامل ويقدمون إلى عميد الكلية أو المعهد تقريراً عن كل حادث من شأنه الإخلال بالنظام وما اتخذ من إجراءات لحفظه .

- مادة ٩٩ :-

على أعضاء هيئة التدريس المشاركة في أعمال المجلس واللجان التي يكونون أعضاء فيها وعليهم المشاركة في أعمال المؤتمرات العلمية للقسم وللكلية أو المعهد.

- مادة ١٠٠ :-

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة لرئيس الجامعة بناء على اقتراح عميد الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص أن يرخص بصفة استثنائية لأعضاء هيئة التدريس في مزاوله مهنتهم خارج الجامعة أو داخلها في غير أوقات العمل الرسمية بشرط أن يكسب المرخص له من ذلك خبرة في تخصصه العلمي وبشرط ألا يتعارض هذا . هذا الترخيص مع الواجبات الجامعية وحسن أدائها ولا مع القوانين واللوائح المعمول بها في مزاوله المهنة، ويصدر بقواعد تنظيم مزاوله المهنة قرار من المجلس الأعلى للجامعات، ولا يكون الترخيص في مزاوله المهنة خارج الجامعة إلا لمن مضى على تخرجه عشر سنوات وقضى ثلاث سنوات على الأقل في هيئة التدريس . ويجوز سحب هذا الترخيص في أي وقت إذا خولفت شروطه أو تعارض مع مقتضيات العمل .

وليس للمرخص له أن يعمل في دعوى ضد الجامعة بوصفه محامياً أو خبيراً أو غير ذلك.

- مادة ١٠١ :-

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس القيام بعمل من أعمال الخبرة أو إعطاء إستشارة في موضوع معين إلا بترخيص من رئيس الجامعة بناء على اقتراح عميد الكلية.

- مادة ١٠٢ :-

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إلقاء دروس في غير جامعتهم أو الإشراف على ما يعطى بها من دروس إلا بترخيص من رئيس الجامعة بناء على موافقة مجلس الكلية أو المعهد بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص ويشترط للترخيص في ذلك أن يكون التدريس أو الإشراف في مستوى الدراسة الجامعية .

- مادة ١٠٣ :-

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية بمقابل أو بغير مقابل.

- مادة ١٠٤ :-

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس أن يشتغلوا بالتجارة أو أن يشتركوا في إدارة عمل تجارى أو مالى أو صناعى أو أن يجمعوا بين وظيفتهم وأى عمل لا يتفق مع وظيفته، ولرئيس الجامعة أن يقرر منع عضو هيئة التدريس من مباشرة أى عمل يرى أن القيام به يتعارض مع واجبات الوظيفة وحسن أدائها

عضو هيئة التدريس ومهنة التدريس:

تتمثل رسالة عضو هيئة التدريس فى تسخير خبرته التعليمية والمعرفية المتميزة فى تنشأة جيل مؤهل ومسلح بالعلم والخلق يكون قادراً على تحمل المسئولية الوطنية والنهوض بتلبية احتياجات المجتمع، ويتطلب ذلك من عضو هيئة التدريس ما يلي:

- أن يكون الرقيب الحقيقى عليه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضميره اليقظ وحسه الناقد.
- أن تكون السمات الشخصية له هى: الإستقامة، الصدق، الأمانة، الحلم، الحزم، الإنضباط، حسن المظهر، بشاشة الوجه، التسامح.
- يسهم فى ترسيخ مفهوم المواطنة وشرف الانتماء وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.
- التمكن من المادة العلمية الذى يقوم بتدريسها والمرتبطة بتخصصه مع التحضير الجيد لتدريسها.
- أن يكون علي دراية بالأمور التربوية والطرق والأساليب التدريسية.
- أن يلم بالمستجدات فى مادته مع التعليم والتدريب المستمر فى مجال التخصص من خلال الندوات والمؤتمرات ومتابعة المستجدات المحلية والعالمية .
- أن يطبق معايير الجودة علي المادة التي يقوم بتدريسها بالشكل الذي يحقق مستوي جيد للخريج وعلي مستوي أداء المهنة في المجتمع.
- أن يكون قدوة لطلابه خاصة وللمجتمع عامة متمسكاً بالقيم والمثل العليا داعياً الى نشرها بين أفراد المجتمع.
- يغير ويطور من أساليب التدريس بالشكل الذي يجعله مشوقاً وممتعاً للطلاب مع إتقانه لمهاراته من خلال الدورات التدريبية واستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات.
- يؤدي عمله بإخلاص وأمانة ومثابرة حرصاً علي النمو المعرفي والخلقي للطلاب .
- أن يحسن الظن بطلابه ويعلمهم أن يكون كذلك فى حياتهم العامة والخاصة ليلتمسوا العذر لغيرهم قبل أن يتصيدوا أخطاء الغير ويروا عيوب أنفسهم قبل أن يروا عيوب الآخرين.
- لا يفرق بين طلابه على أساس الدين أو الجنس أو اللون سواء فى العطاء أو التعامل أو التقويم.
- أن يكون نموذجاً للحكمة والرفق وحسن الاستماع لآراء الآخرين.
- عدم استخدام الأجهزة والمعدات والإمكانات العلمية داخل المؤسسة فى غير أغراض البحث والدراسة الخاصة بالمؤسسة التعليمية.

- عدم المبالغة من قبل الاستاذ الجامعى فى التقدير المادى لانتاجه العلمى .
- إلتزام الكفاءة و الجدية فيما يسند إليه من مهام.
- الإلتزام بدوره فى متابعة وتوجيه معاونى أعضاء هيئة التدريس والطلاب وارشادهم نحو مصادر المعرفة المختلفة
- العمل على نشر روح الانتماء والولاء للمؤسسة التعليمية بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين والطلاب.

ما يخص التدريس والامتحانات

- ان يتم توزيع ساعات وأعباء التدريس بالتساوى بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس الذين يشتركون فى نفس الدرجة العلمية مع مراعاة الحد الأقصى لكل درجة وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- ان يتم توزيع انتدابات التدريس والامتحانات (كليات اخري داخل الجامعة او الجامعات الاخري) بطريقة دورية ومعلنة وتتسم بالشفافية.
- يتم توزيع المهام والمسئوليات بالتساوى على جميع أعضاء هيئة التدريس مثل أعمال الكنترولات وإعداد الجداول والمشاركة فى اللجان وغيرها من المهام.
- وضع لجان الممتحنين والمناقشة من خلال مجلس القسم العلمى كل فصل دراسى.
- ان يتم تقييم المقررات العملية الشفوية والفنية وأعمال التصميم وفقاً لمعايير واضحة ومعلنة لكل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس.
- تسلم نموذج للإجابة النموذجية للامتحان الي الكنترول لضمان حصول جميع الطلاب علي فرص متساوية فى التصحيح من قبل جميع اعضاء لجنة الممتحنين.
- يتم تقييم الورقة الامتحانية من قبل لجنة مشكلة من مجلس القسم العلمى ومن خلال نموذج معلن ويتسم بالشفافية.
- سياسة تعيين المعيدىن معلنة ومعتمدة محددة من خلال خطة تعيين المعيدىن الخمسية للكلية.
- مراعاة التخصصات والخبرات العملية والتدريسية عند تعيين أعضاء هيئة التدريس/ والهيئةالمعاونة وستعمل الكلية على مراجعة هذه الاليات دورياً وإضافة ما يمكنها من إجراءات أخرى تلزم لتحقيق العدالة والمساواة بين مجتمع الكلية

معايير تقييم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة

تعتمد كلية العلوم علي الكثير من المعايير لتقييم أداء أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم نوجزها فيما يلي :-

- 1- مدي التزام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بجدول التدريس والساعات المكتبية والتواجد بالمعامل والمكتبة والأنشطة العلمية الأخرى ورفع كفاءتهم التعليمية وذلك بناء علي استبيانات الطلاب واستجابة للمتغيرات المحلية والعالمية وتطبيقا لسياسات التحسين والتعزيز
- 2- التطوير المهني المستمر في حالات التخصص علي أن تتوافق مع احتياجات الكلية والبحث العلمي والخدمات المجتمعية واهتمامات أعضاء هيئة التدريس.
- 3- درجة التفاعل مع الطلاب والتعامل الاجتماعي والنفسي معهم والاشتراك في الخدمات الطلابية المختلفة بجانب الدعم والإرشاد الأكاديمي والمساهمة في أنشطة الريادة الطلابية والبحث العلمي وخدمة المجتمع .
- 4- الأنشطة المجتمعية المحلية والقومية والعالمية والمساهمة في المشروعات القومية والبحثية .
- 5- مشاركة عضو هيئة التدريس في وضع وتطوير الخطط والسياسات التعليمية والبحثية بالمؤسسة .
- 6- مدي التقدم بملف الانجازات لعضو هيئة التدريس مدعمة بالوثائق.
- 7- المساهمة في أنشطة ضمان الجودة والتطوير المستمر للمؤسسة.
- 8- المساهمة في تنمية الموارد الخاصة بالكلية وذلك بالاشتراك مع الوحدات ذات الطابع الخاص الموجود بالكلية لزيادة الموارد المالية
- 9- لدي الكلية آليات محددة لربط الحوافز بالتزام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بجدولهم التدريسية والأنشطة الاخرى المتعلقة بالطلبة.